

60 | التعليق على الموطأ برواية محمد بن الحسن الشيباني -

فضيلة الشيخ د. عبد الله بن صالح العبيد

عبدالله العبيد

مؤسسة القرآن الوقفية تقدم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى

آله الطيبين الطاهرين وعلى صحبه الغر الميامين. اما بعد فهذا هو المجلس الثاني - [00:00:00](#)

من التعليق على كتاب الموطأ للإمام مالك في رواية محمد بن حسن الشيباني رحمة الله عليهم جميعا وقفنا فيه على باب الرجل تحضره الصلاة والطعام بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد

وعلى - [00:00:36](#)

على اله وصحبه اجمعين. باسانيديكم حفظكم الله الى موطأ الامام مالك ابن انس رحمه الله. برواية الامام محمد بن الحسن الشيباني

رحمه الله قال قبل ان نبدأ اسرع ما نسينا الله المستعان - [00:01:10](#)

الاخوة الكرام هذا سأل المسلسل الاولى يعني يريد ان يسمعه وهو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه واله

وسلم قال الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء - [00:01:29](#)

واما المحبة وسورة الصف فاذا كان عندكم ربما نجعل لها يوما اذا كان عندكم مسلسل نقرأ من كتاب احسن من ان نقرأ من الحفاظ نعم

احسن الله اليكم قال رحمه الله باب الرجل تحضره الصلاة والطعام بايهما يبدأ؟ قال اخبرنا مالك قال اخبرنا نافع عن ابن عمر -

[00:01:46](#)

عمر رضي الله عنهما انه كان يقرب اليه الطعام فيسمع قراءة الامام وهو في بيته فلا يعجل عن طعامه حتى يقضي منه حاجته. قال لا

نرى بهذا بأسا ولا نحب الا ونحب الا نتوخى - [00:02:10](#)

احسن الله اليكم ونحب الا تتوخى تلك الساعة قال باب فضل العصر والصلاة بعد العصر قال اخبرنا مالك قال اخبرني الزهري عن

السائب ابن يزيد انه رأى عمر الخطاب رضي الله عنه يضرب المنكر ابن عبد الله - [00:02:27](#)

في الركعتين بعد العصر قال محمد هذا يكون التبويب باب فضل العصر هذا شيء والصلاة بعد العصر هذا شيء اخر نعم. احسن الله

اليكم قال محمد وبهذا نأخذ لا صلاة تطوع بعد العصر وهو قول ابي حنيفة. قال اخبرنا مالك قال اخبرني - [00:02:43](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال الذي تفوته قال انه قال الذي تفوته العصر كانما اوتر اهله وماله قال باب وقت الجمعة وما يستحب

من الطيب والدهان قال اخبرنا مالك قال اخبرني عمي ابو سهيل ابن مالك عن ابيه قال كنت ارى طنفسة لعقيد - [00:03:06](#)

علي ابن ابي طالب رضي الله عنه يوم الجمعة تطرح الى جدار المسجد الغربي فاذا غشي الطم فاذا غشي الطنفسة كلها ظل الجدار

خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى الصلاة يوم الجمعة ثم يرجع بعد الصلاة فنقيل قائلة الضحى وانا اخبرنا مالك قال اخبرنا -

[00:03:26](#)

نافع ان ابن عمر رضي الله عن انهم يبكرون بالجمعة يقلون قبل الظهر ثم صاروا يقلون بعدها الله اليكم قال اخبرنا مالك قال اخبرنا

نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يروح الى الجمعة الا وهو مدهن متطيب الا ان يكون محرما - [00:03:46](#)

قال اخبرنا مالك قال اخبرنا الزهري عن السائب بن يزيد ان عثمان بن عفان رضي الله عنهما زاد النداء الثالث يوم الجمعة قال محمد

وبهذا كله نأخذ والنداء الثالث هو النداء الاول. وهو قول ابي حنيفة باب القراءة في صلاة الجمعة وما يستحب من الصمت قال اخبرنا

قال حدثنا ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشر رضي الله عنهما ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثر سورة الجمعة يوم الجمعة. فقال كان يقرأ بها الاتاك حديث - 00:04:28

قال لا يخرج عمر فاذا خرج وجلس على المنبر واذن المؤذن قال ثعلبة جلسنا نتحدث فاذا سكت المؤذن وقام عمر سكتنا فلم تكلم احد منا قال اخبرنا مالك قال حدثنا الزهري قال خروجه يقطع الصلاة وكلامه يقطع الكلام - 00:04:48

النظر عن مالك بن ابي عامر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يقول في خطبته قلما يدع ذلك اذا خطب اذا قام الامام فاستمعوا وانصتوا فان للمنصت الذين يسمع من الحظ مثل ما للسامع المنصت - 00:05:18

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قلت لصاحبك انصت فقد لغوت اذا قلت لصاحبك انصت فقد لغوت الامام يخطب قال اخبرنا مالك قال اخبرنا عبد الرحمن بن القاسم ان اياه القاسم ابن محمد رأى في قميصه دما والامام على المنبر يوم جمعة

فنزح - 00:05:38

قميصه فوضعه باب الصلاة باب صلاة العيدين وامر الخطبة. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا الزهري عن ابي عبيد مولى عبدالرحمن قال شهدت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه عنهما فصلى ثم انصرف فخطب فقال ان هذين اليومين نهى رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن صيامهما احدهما يوم فطركم من صيامكم والآخر - 00:05:58

قوم تأكلون من لحوم نسككم. قال ثم شهدت العيد مع عثمان بن عفان رضي الله عنه فجاء فصلى ثم انصرف فخطب فقال انه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان. فمن احب من اهل العالية ان ينتظر الجمعة فلينتظرها ومن احب ان يرجع - 00:06:20

فليرجع فقد اذنت له. فقال ثم شهدت عندما علي وعثمان محصور فصلى ثم انصرف فخطب شهدت ثم شهدت مع علي وعثمان محصور. احسن الله اليكم. فصلى ثم انصرف فخطب. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا - 00:06:40

الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي يوم الفطر ويوم الاضحى قبل الخطبة وذكر ان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يصنعان قال محمد وبهذا نأخذ انما رخص عثمان في الجمعة لاهل العالية لانهم ليسوا من اهل مصر. وهو قول ابي حنيفة -

00:06:59

باب صلاة التطوع قبل العيد او بعده قال اخبرنا مالك قال اخبرنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان لا يصلي يوم الفطر قبل الصلاة ولا بعدها قال اخبرنا - 00:07:20

قال اخبرنا عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه انه كان يصلي قبل ان يغدو اربع ركعات. قال محمد لا صلاة قبل صلاة العين واما بعدها فان شئت ليت وان شئت لم تصل وهو قول ابي حنيفة قال باب القراءة في الصلاة قال اخبرنا مالك قال حدثنا ضمرة بن سعيد

المازني عن عبيد الله بن عبد الله ابن - 00:07:30

عتبة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل بواقد الليثي ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاضحى او واقتربت من قال اخبرنا نافع قال شهدت الاضحى والفطر مع ابي هريرة رضي الله عنه فكبر في الاولى بسبع تكبيرات قبل القراءة - 00:07:50

اختلف الناس في التكبير في تعيدين فما اخذت به فهو حسن وافضل ذلك عندنا ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يكبر في كل عيد تسعة خمسا واربعاً فيهن تكبيرة افتتاح وتكبيرة الركوع - 00:08:20

ويقدمها في الثانية وهو قول ابي حنيفة اصح ما ورد في الباب في التكبيرات تكبيرات العيد هذي ست الاولى وخمس في الثانية. هذا اصح ما ورد في الباب. هذا مروي عن جمع من الصحابة - 00:08:40

طبعاً ست في الأولى من دون تكبيرة الإحرام خمس في الثانية من دون تكبيرة الانتقال نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله باب قيام شهر رمضان عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد فصلى بصلاته ناس

ثم كثر - 00:09:00

من القابلة ثم اجتمعوا في الليلة الثالثة او الرابعة وكثروا فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال قد رأيت

النبى البارحة فلم يمنعني انا خروج اليكم الا اني خشيت ان يفرض عليكم وذلك في رمضان. قال حدثنا سعيد - [00:09:27](#)
المقبوري عن ابي سلمة بن عبدالرحمن انه سأل عشت رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في قالت ما
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا غيره على احدى عشرة ركعة. يصلي اربعا فلا تسأل عن حسن فلا تسأل عن -
[00:09:47](#)

وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. هذا قوله هنا ثم يصلي اربعا جاء التصريح بانها ركعتين خفيفتين. ثم ركعتين
طويلتين نعم احسن الله اليكم ثم يصلي ثلاثا قالت فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر فقال يا عائشة عيناى تنمان ولا - [00:10:07](#)
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب الناس في صيام رمضان من غير ايام عزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه. قال ابن - [00:10:32](#)

فتوفي النبى صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك ثم كان الامر في خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر على ذلك مالك قال اخبرنا
ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عروة ابن الزبير عن عبدالرحمن ابن عبد القاري انه خرج مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه -
[00:10:52](#)

في رمضان فاذا الناس اوزاع متفرقون يصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط. فقال عمر والله اني لاظن اني لو اجتمعت هؤلاء على
قارئ واحد لكان امثل. ثم عزم فجمعوا معنا ابي بن كعب رضي الله عنه. الاظنني احسن من اللي عندك هذي - [00:11:12](#)
اظنني لو جمعت هؤلاء على قارئ نعم. واحد الا كان. احسن الله اليكم. فقال عمر رضي الله عنه والله اني لاظنني لو جمعت هؤلاء على
قارئ واحد لك انا امثل ثم عزمك فجمعهم على ابي بن كعب رضي الله عنه قال ثم خرجت معه ليلة اخرى والناس يصلون بالصلاة
قاريهم فقال - [00:11:32](#)

قال نعمة البدعة هذه والتي ينامون عنها افضل من التي يقومون فيها. يريد اخر الليل وكان الناس يقومون اوله. قال محمد وبهذا على
كله نأخذ لا بأس بالصلاة في شهر رمضان ان يصلي الناس تطوعا بامام لان المسلمين قد اجمعوا على ذلك ورأوه حسنا وقد روي عن
النبى - [00:11:52](#)

صلى الله عليه وسلم انه قال ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن. وما رآه المسلمون قبيحا فهو عند باب القنوت في صلاة الفجر
قال اخبرنا مالك عن نافع قال كان ابن عمر رضي الله عنهما لا يقنت في الصبح قال محمد وبهذا نأخذ - [00:12:12](#)
هو قول ابي حنيفة باب صلاة الفجر هذا الذي اختاره محمد بن الحسن المصنف رحمه الله اختيار متين انه يعني لا يقنت الا في لا
يقنت في صلاة الصبح هذا هو ولهذا الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [00:12:32](#)

لما قنت النبى صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على ريع وذكوان في قصة بئر معونة ائمة الصحابة رواها جمع كثير من الصحابة شهرا
كان دائما يقنت ينقلونها اكثر من هذا يا شيخ - [00:12:51](#)
نقل عن جمع من الصحابة في الصحيحين وغيرهما دل على انه على ان القنوت يعني لا يشرع في صلاة الصبح دائما انما الاولى الا
يقنت فيها لو كان شيء مثل هذا ينقله الصحابة ما ينقله واحد - [00:13:09](#)

واحد متكلم فيه جعفر الرازي هذا بعيد بعيد من النقل يعرفه اهل الحديث احسن الله اليكم. ومع ذلك يعني لو ان الامام قنت في
الصبح من هذا رأيه مسألة واسعة يصلى معه - [00:13:28](#)
في ذلك واسعة قد فعل هذا بعض السلف من السلف وجمع من الائمة. نعم احسن الله اليكم. قال ما من فضل صلاة الفجر في جماعة
وامر وامر ركعتي الفجر. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا ابن شهاب عن ابي - [00:13:47](#)

زكري ابن سليمان ابن ابي حثمة ان عمر ابن الخطاب فقد سليمان ابن ابي حثمة في صلاة الصبح وان عمر وان عمر رضي الله عنه غدا
الى السوق كان منزل سليمان بين السوق والمسجد. فمر عمر على ام سليمان الشفاء. فقال لم ارى سليمان في الصبح. فقال بات يصلي
فغلبته عيناه. فقال عمر - [00:14:03](#)

ان اشهد صلاة الصبح احب الي من ان اقوم ليلة. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبره عن حفصة النبى

صلى الله عليه وسلم انها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سكت المؤذن من صلاة الصبح وبدأ الصبح ركع -

[00:14:23](#)

ركعتين خفيفتان قبل ان تقام الصلاة. قال محمد وبهذا نأخذ الركعتان قبل صلاة الفجر مخففتان. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا نافع عن عبد ابن عمر رضي الله عنهما انه رأى رجلا ركع ركعتي الفجر ثم اضطجع. فقال ابن عمر رضي الله عنهما شأنه فقال نافع - [00:14:43](#) فقلت يفصل بين صلاته قال ابن عمر واي فصل افضل من السلام؟ قال محمد ويقول ابن عمر نأخذ وهو قول ابي حنيفة باب طول فقراء باب طول القراءة في الصلاة وما يستحب من التخفيف. قال اخبرنا مالك قال حدثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن امه امه - [00:15:03](#)

رضي الله عنها انها سمعته يقرأ لقد ذكرتني بقرائتك هذه السورة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب قال اخبرنا مالك قال حدثنا الزوري عن محمد ابن جبير ابن مطعم عن ابيه قال سمعت رسول الله - [00:15:25](#) قال انه قال انه قال احسن الله اليكم عن ابيه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بالطور في المغرب قال محمد العامة على ان القردة تخفف في صلاة المغرب يقرأ فيها بقصار مفصل ونرى ان هذا كان شيئاً فترك او لعله كان يقرأ بعض السور ثم او انه او - [00:15:45](#)

لعله كان يقرأ بعض السورة ثم يركع قال اخبرنا مالك قال اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيه مستقيم والضعيف الكبير واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء. قال محمد وبهذا ناخذ - [00:16:05](#)

وهو قول ابي حنيفة باب صلاة المغرب وتر صلاة النهار. قال اخبرنا مالك قال حدثنا عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال صلاة المغرب وتر صلاة النهار. قال محمد وبهذا نأخذ وينبغي لمن جعل المغرب وتر صلاة النهار كما قال ابن عمر رضي الله عنهما ان يكون مثل صلاة الليل مثلها - [00:16:25](#) لا يفصل بينها بتسليم كما لا يفصل في المغرب بتسليم. وهو قول ابي حنيفة هذا الذي نظر به المصنف رحمه الله قوي لا شك. يعني وهذا القول هو القول - [00:16:47](#)

الا انه يعارضه حديث النبي صلى الله عليه وسلم وهو صلاة الليل مثنى مثنى هذا حكم هذا يعني لولا هذا الحديث لكان هذا الذي قاله المصنف قول متين نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله باب الوتر قال اخبرنا مالك قال اخبرنا زيد ابن اسلم عن ابي مرة انه سأل ابا هريرة رضي الله عنه كيف - [00:17:03](#)

كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر؟ قال فسكت ثم سأله فسكت ثم سأله فقال ان شئت ان شئت اخبرتك كيف اصنع انا قال قال اخبرنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان ذات ليلة بمكة والسماء مغيمة. فخشي الصبح فوتر بواحدة ثم انكشف الغيم فرأى عليه - [00:17:29](#)

الينا قرأ عليه ليلا احسن الله اليكم قرأ عليه ليلا فشفع من سجدة ثم صلى سجدتين سجدتين فلما خشي الصبح اوتر بواحدة قال محمد ويقول ابي هريرة ناخذ لا نرى ان يشفع الى الوتر بعد الفراغ من - [00:17:59](#) صلاة الوتر ولكنه يصلي بعد وتره ما احب ولا ولا ينقص وتره. هذا هو الفقه انه لا لا وتر في ليلة ما دام اوتر اللي بعدها النبي صلى الله عليه وسلم امر بان يكون اخر صلاة الرجل في الليل وترا - [00:18:20](#)

هذا هو الاصل لكن ما يأتي وينقض الوتر على قول من يعني يذهب الى هذا ثم بعد ذلك يأتي بيوت الصورة صورة ثلاث اوتار في الليل بينما يعني انت الان خالفت عدة مخالفات - [00:18:36](#)

لكن لو انك صليت ركعتين ركعتين خالفت مرة واحدة والمخالفة ذي لعذر بعد لأنه احسن من انك تقعد تصفق بيديك ولا تلعب برجلك ولا لا سبح الله عز وجل بالصلاة - [00:18:53](#)

ولهذا يقول حظ كثير لما ذكر الخلاف بين العلماء في افضل يعني الافضل هل افضل الصلاة ولا قراءة القرآن؟ قال افضل ما تكون قراءة

القرآن في الصلاة تصلي وتجمع بين الخيرين - 00:19:09

هذا كذلك نعم احسن الله اليكم قال ولكنه يصلي بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه كما تعرفون انه صلى ركعتين بعد الوتر لانه والله اعلم لبيان الجواز نعم - 00:19:27

قال ولكنه يصلي بعد وتر ما احب ولا ينقض وتره وهو قول ابي حنيفة. قال رحمه الله باب الوتر على الدابة قال اخبرنا مالك قال اخبرنا ابو بكر بن عمر عن - 00:19:40

سيد بن يسار عن سعيد بن يسار ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتر على راحلته قال محمد قد جاء فلقد جاء في الحديث وجاء غيره احب الينا صلي على راحلته تطوعا ما بدا له فاذا بلغ الوتر نزل فاوتر على الارض وهو يقول وعمر بن الخطاب عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وهو قول ابي حنيفة وابي - 00:19:50

ابو حنيفة والعامية من فقهاءنا باب تأخير الوتر. على اساس ان الوتر يعني واجب عند ابي حنيفة نعم احسن الله اليكم قال باب تأخير الوتر قال اخبرنا مالك قال اخبرنا عبد الرحمن بن القاسم انه سمع عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول اني لاوتر وانا اسمعني - 00:20:10 او بعد الفجر يشك عبد الرحمن ان يشك عبد الرحمن اي ذلك. قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم انه سمع اياه يقول اني لاوتر بعد الفجر قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا هشام ابن عروة عن ابيه عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يقول ما ابالي لو اقيمت الصبح وانا - 00:20:30

قال اخبرنا مالك قال اخبرنا عبد الكريم ابن البخاري عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه رقد ثم استيقظ فقال لخدمته انظر ماذا صنع الناس وقد ذاب بصره فذهب ثم رجع فقال قد انصرف الناس من الصبح فقام ابن عباس رضي الله عنهما فاوتر ثم صلى الصبح قال اخبرنا مالك قال اخبرنا محمد سعيد - 00:20:50

عبادة ابن الصامت رضي الله عنه كان المؤذن الصلاة فاسكتته حتى اوتر ثم صلى بهم قال محمد احب الينا الفجر هنا هذا من الفقه رحمه الله ولا لا يكون للانسان منهج - 00:21:12

بهذا انه لا يوتر الا بعد طلوع الفجر. صحيح انه نقل كما سمعتم عن بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم. العباس بن مسعود بن عمر نقل عنهم انهم اوتروا ثم - 00:21:34

دخلوا المسجد وصلوا مع الناس لكن هذا دائم يا شيخ الذي ينبغي للانسان ان يحرص يعني ان لا يوتر الا قبل طلوع الفجر الوتر قبل طلوع الفجر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا خشيت الصبح - 00:21:46

لا اوتر بواحد ولا حظ انه قال خشيت يعني ينبغي ان تبادر لها فاذا بقي وقت لم يطلع فيه الفجر الله تبارك وتعالى قد اثنى على المستغفرين في الاسحار مستغفرين بالاسعار في هذا الوقت - 00:22:03

هذا له فضل عند الله تبارك وتعالى استغفر الله عز وجل حتى يعني يؤذن للصلاة نعم احسن الله اليكم وهو قول ابي حنيفة قال اخبرنا مالك قال اخبرنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يسن في الوتر بين الركعة والركعتين حتى يأمر ببعض - 00:22:21 قال محمد ولسنا نأخذ بهذا ولكن نأخذ من قول عبد الله بن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما ولا نرى ان يسلم بينهما السلف والحسن البصري يعني حكى اجماع المسلمين على هذا كما رواه ابن ابي شيبه عنه نعم - 00:22:39

قال محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بين صلاة العشاء الى اخرتنا صلاة الصبح ثلاث عشرة ركعة ثمانية - 00:22:57

ركعات تطوع ثلاث ركعات الوتر وركعة الفجر وركعتي الفجر. الوتر وركعتي الفجر. احسن الله اليكم. قال محمد قال ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم النخاعي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال ما احب اني تركت الوتر بثلاث وانني حمرا نعم. قال محمد -

00:23:07

قال اخبرنا عبد الرحمن ابن عبد الله مسعودي عن عمرو ابن مرة عن ابي عبيدة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه الوتر ثلاث كثرات قال محمد قال حدثنا ابو معاوية المكفوف عن العامش عن مالك ابن الحارث عن عبد الرحمن ابن يزيد عن عبد الله ابن مسعود

رضي الله عنه قال الوتر ثلاث - 00:23:27

صلاة المغرب وعلى محمد قال اخبرنا اسماعيل ابن ابراهيم عن ليث عن عطاء قال قال ابن عباس رضي الله عنهما الوتر كصلاة قال محمد قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا حصين ابن ابراهيم قال عن ابن مسعود رضي هنا حسين ابراهيم الصعب حصين -

00:23:47

ابراهيم هذا هو ابن عبد الرحمن و ابراهيم هو النخاعي. نعم. احسن الله اليكم قال حدثنا حصين عن ابراهيم عن ابن مسعود رضي الله

عنه انه قال ما اجزى ركعة واحدة قط. قال محمد وهذا هو يعني على خلاف الصحابة رضي الله تعالى عنهم - 00:24:07

هل تجزئ ركعة او لا تجزئ وفي خلاف معاوية وابن عباس وبعض الصحابة يرون انها تجزئ لهذا قال يعني لما سئل ابن عباس قال

قيل له ان امير المؤمنين يعني معاوية - 00:24:25

يوتر بركعة قال هذا فقيه النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر ركعة اخر الليل لكن ينبغي ان يتنبه الى انه لم يحفظ النبي صلى الله

عليه وسلم صلى واحدة فقط - 00:24:41

يعني من دون صلاة قبلها. المحفوظ عنه عليه الصلاة والسلام في حياته كلها بالتتابع انه صلى الوتر صحيح ولكن ليس لوحده انما قبله

ركعات صلى الله عليه واله وسلم. الصلاة والسلام. وله اشكال لها اشكال عند العلماء ليس هذا محلها - 00:24:57

نعم. احسن الله اليكم. قال محمد قال اخبرنا سلام ابن سليم الحنفي عن ابي حمزة عن ابراهيم النخعي عن القمة قال اخبرنا عبد الله

بن مسعود رضي الله عنه انه قال اهون ما يكون الوتر ثلاث ركعات. قال محمد قال اخبرنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة بن

ابي اذ ابن اوفى انا عندي اب - 00:25:16

وابن ابي اول اللي عندك احسن عندك احسن احسن الله اليكم عن زرارة بن اوفى عن سعيد بن هشام لا عن سعد الصواب سعد هذا

يروي عن جمع من الصحابة سعد بن هشام - 00:25:36

احسن الله اليكم عن سعد ابن هشام عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يسلم في ركعتي

الفجر باب سجود القرآن - 00:25:52

انه كان لا يسلم في ركعتي الوتر قال باب سجود القرآن قال اخبرنا مالك قال حدثنا عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان عن ابي

سلمة ان ابا هريرة رضي الله عنه قرأ بهم الى السماء - 00:26:06

فسجد فيها فلما انصرف حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها قال محمد وبهذا نأخذ وهو قل وبحنيضة وكان مالك

ابن ناس وكان مالك بن انس يرى فيها سجدة وان اخبرنا مالك قال حدثنا الزوري عن عبدالرحمن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه

ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ بهم النجم - 00:26:19

فساجد فيها ثم قام فقرأ سورة اخرى. قال محمد وبهذا نأخذ وهو قول ابي حنيفة وكان مالك ابن انس لا يرى فيها سجدة قال اخبرنا

مالك قال حدثنا نافع عن رجل من اهل مصر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ سورة الحج فسجد فيها سجدتين وقال ان هذه

السورة فضلت - 00:26:39

قال اخبرنا مالك؟ قال حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يسجد في الحج سجدتين. وان اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا

عبد الله بن دينار عن ابن - 00:26:59

عمر رضي الله عنهما انه رآه يسجد في سورة الحج سجدتين. قال محمد قد روي هذا عن عمر وعن ابن عمر رضي الله عنهما وكان ابن

عباس رضي الله عنهما لا يرى في - 00:27:10

سورة الحج سجدة واحدة باب المار بين يدي الصلاة قال اخبرنا مالك قال حدثنا سالم المصلي والمعنى نعم. احسن الله اليكم قال

اخبرنا مالك قال حدثنا عالم ابو النضر مولى عمر انه بشرى بن سعيد اخبره ان زيد ابن خالد الجهني رضي الله عنه ارسل الى ابي

جهيم الانصاري رضي الله عنهما يسأله - 00:27:20

ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في المار بين يدي المصلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار

بين يدي المصلي ماذا عن - [00:27:47](#)

ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه قال لا ادري قال اربعين يوما او اربعين شهرا او اربعين سنة. قال اخبرنا مالك قال حدثنا

زيد بن اسلم عن عبد الرحمن ابن - [00:27:57](#)

يسعدني الخدري عن ابيه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم يصلي فلا يدع احدا يمر بين يديه فان

ابي فليقاتله فانما هو شيطان. قال - [00:28:07](#)

اخبرنا مالك قال حدثنا زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن كعب انه قال لو كان يعلم مارو بين يدي المصلي ماذا عليه في ذلك لا كان

ان يخسف به خيرا له. قال محمد - [00:28:17](#)

بين يدي المصنف اذا اراد ان يمر بين يديه فلن يدره ما استطاع ولا يقاتل فانقاد لو كان ما يدخل عليه في صلاة من قابلته اياه وشد

عن من يمر هذا بين يديه ولا نعلم احدا رأى قتال الا ما روي عنه - [00:28:27](#)

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وليست العامة على ذلك. ولكنها على ما وصفت لك وهو قول ابي حنيفة قال اخبرنا مالك قال

حدثنا الزهري المصنف هنا رحمه الله يقول فان قال - [00:28:37](#)

يعني ولا يقع المراد يعني شدة القتال يشبه ان يكون كلام المصنف في هذا يعني وهذا ايضا صح عن ابن عمر قال ونلعن ايش هذا الا

ما روي عن ابي سعيد - [00:28:50](#)

الخدري قد روي عن ابن عمر ايضا في صحيح مسلم حديث ابي سعيد لكن يشبه ان يكون كلام المصنف يعني شدة المدافعة يعني

حتى ينشغل بذلك عن الصلاة هذا صحيح - [00:29:05](#)

تمسكه انت وياه هذا يشد بذا ويتصافقون الشكوى لله او افعل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم تقدم الى السترة خله يمر من من

الخلف ما فعل في قصة الجارية وقصة الشاة - [00:29:23](#)

- [00:29:39](#)